

وسائل الشيعة

- [146] (14484) 7 - وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن حديد المدائني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صونوا دينكم بالورع، وقووه بالتقية (1) والاستغناء بالله عن طلب الحوائج من السلطان، واعلموا أنه أيما مؤمن خضع لصاحب سلطان أو لمن يخالفه على دينه طلبا لما في يديه أخمله الله ومقته عليه، ووكله الله إليه فإن هو غلب على شيء من دنياه وصار في يديه منه شيء نزع الله البركة منه، ولم يأجره على شيء ينفقه في حج ولا عمرة ولا عتق. (14485) 8 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام)، أن النبي (صلى الله عليه وآله) حمل جهازه على راحلته وقال: هذه حجة لا رياء فيها ولا سمعة، ثم قال: من تجهز وفي جهازه علم حرام لم يقبل الله منه الحج. (14486) 9 - محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عن زرعة (1)، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) رجل من أهل الجبال عن رجل أصاب مالا من أعمال السلطان فهو يصدق منه، ويصل قرابته، أو يحج ليغفر له ما اكتسب، وهو يقول: إن الحسنات يذهبن السيئات، قال: فقال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الخطيئة لا تكفر الخطيئة، ولكن الحسنات تحط الخطيئة، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن كان خلط الحرام حلالا فاختلطا جميعا _____ 7 - عقاب الاعمال: 294، وإورد نحوه عن حريز في الحديث 4 من الباب 42 من أبواب ما يكتسب به. (1) في نسخة: وقوة التقى (هامش المخطوط). 8 - المحاسن: 88 / 32. 9 - الكافي 5: 126 / 9، وأورده في الحديث 2 من الباب 4 من أبواب ما يكتسب به. (1) في نسخة: سماعة (هامش المخطوط). (*)